

الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة

SASO

اللائحة الفنية لعربات وكراسي الأمان للأطفال

اعتمدت هذه اللائحة الفنية في اجتماع مجلس إدارة الهيئة رقم (١٨٤) المنعقد بتاريخ (٢٨/٠٨/١٤٤٣ هـ) (٣١/٠٣/٢٠٢٢)

نشرت في الجريدة الرسمية بتاريخ
(٢٠٢٢/٠٥/٢٠) هـ (١٤٤٣/١٠/١٩ م)

الإصدار الأول



المحتويات

٢	المحتويات
٣	تمهيد
٤	المادة (١) المصطلحات والتعاريف
٥	المادة (٢) المجال
٦	المادة (٣) الأهداف
٧	المادة (٤) التزامات المورّد
٩	المادة (٥) البيانات الإيضاحية
١٠	المادة (٦) إجراءات تقويم المطابقة
١١	المادة (٧) مسؤوليات الجهات الرقابية (المنافذ والمصانع)
١١	المادة (٨) مسؤوليات سلطات مسح السوق
١٢	المادة (٩) المخالفات والعقوبات
١٢	المادة (١٠) أحكام عامة
١٣	المادة (١١) أحكام انتقالية
١٣	المادة (١٢) النشر
١٤	الملحق (١-أ) قائمة المواصفات القياسية ذات العلاقة
١٦	الملحق (١-ب) قائمة المنتجات والترميز الجمركي
١٧	الملحق (٢) تصنيف الكراسي
١٨	الملحق (٣) نموذج تقويم المطابقة (Type 1a) وفقاً للمواصفة ISO/IEC 17067
٢١	الملحق (٤) نموذج إقرار المورّد بالطابقة Supplier Declaration of Conformity



تمهيد

تماشياً مع انضمام المملكة العربية السعودية إلى منظمة التجارة العالمية وفقاً لقرار مجلس الوزراء رقم ٢٤٤ وبتاريخ ٢١/٩/١٤٢٦ هـ بشأن الموافقة على وثائق انضمام المملكة لمنظمة التجارة العالمية، وما يتطلب الأمر من التزام المملكة بمواءمة أنظمتها ذات العلاقة بما يتماشى مع مبادئ اتفاقيات المنظمة، خاصة اتفاقية العوائق الفنية للتجارة (TBT) التي تقضي بعدم وضع اشتراطات فنية غير ضرورية أمام انساب السلع بين الدول الأعضاء، وعدم التمييز بين المنتجات ذات المنشأ المختلف من حيث الاشتراطات الفنية وطرق تقويم المطابقة، وذلك من خلال إصدار لوائح فنية تشمل المتطلبات الأساسية المنشورة وتتوحيد إجراءات العمل.

وبناءً على المادة الثالثة (فقرة - ١) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧ هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١ م، وذلك بأن تتولى الهيئة "إصدار مواصفات قياسية سعودية وأنظمة وأدلة الجودة وتقديم المطابقة، تتوافق مع المواصفات القياسية والأدلة الدولية، وتحقق متطلبات اتفاقية منظمة التجارة العالمية في هذا المجال، وتكون متوافقة مع الشريعة الإسلامية ومحققة لمصالح المملكة".

واستناداً إلى المادة الرابعة (فقرة - ٢) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧ هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١ م، وذلك بأن تتولى الهيئة "إصدار لوائح إجراءات تقويم المطابقة للسلع والمنتجات والخدمات طبقاً للمواصفات القياسية التي تعتمدها".

وبناءً على المادة الرابعة (فقرة - ٤) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧ هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١ م، وذلك بأن تتولى الهيئة "مراجعة الأنظمة واللوائح الرقابية ذات العلاقة ب مجالات عمل الهيئة، وتطويرها، واقتراح التعديلات الالزمة عليها، لتواء ممتلكات الجودة والسلامة، وإحالتها إلى الجهات المختصة، لدراستها وإصدارها وفقاً للطرق النظامية".

وبناءً على المادة السادسة (فقرة - ١) من تنظيم الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٢١٦ بتاريخ ١٤٣١/٦/١٧ هـ، الموافق ٢٠١٠/٥/٣١ م، التي تنص على "مع مراعاة ما ورد في المادة (الرابعة) من هذا التنظيم، تعد الهيئة هي المرجع في المملكة في كل ما يتعلق بالمواصفات القياسية، وإجراءات تقويم المطابقة، ومنح علامة الجودة والقياس والمعايير. وعلى جميع القطاعات الحكومية والخاصة الالتزام بالمواصفات القياسية السعودية في جميع مشترياتها وأعمالها".

وحيث إن المواصفات القياسية للمنتجات المشمولة في إحدى اللوائح تعتبر أساساً لمطابقة تلك المنتجات للمتطلبات الأساسية للسلامة في الائحة المحددة، أعدت الهيئة هذه الائحة الفنية.

ملحوظة: هذا التمهيد وجميع الملاحق لهذه الائحة جزء لا يتجزأ منها.

المادة (١) المصطلحات والتعريف

١/ تكون للمسميات والعبارات أدناه والعبارات الأخرى الواردة في هذه اللائحة -عند تطبيق بنودها- الدلالات والمعاني المبينة أمامها، أو الواردة في الأنظمة واللوائح والقرارات المعمول بها في الهيئة مالم يقتضي سياق النص خلاف ذلك.

المملكة: المملكة العربية السعودية.

المجلس: مجلس إدارة الهيئة.

الهيئة: الهيئة السعودية للمواصفات والمقاييس والجودة.

الجهات الرقابية: هي الجهة/الجهات الحكومية ذات المهام الرقابية حسب اختصاصها، المسؤولة عن تنفيذ أو متابعة تنفيذ اللوائح الفنية سواءً في المنافذ الجمركية أو الأسواق أو المصانع.

سلطات مسح السوق: الجهات الحكومية المختصة بمراقبة الأسواق والإجراءات المتتخذة للتأكد من مطابقة المنتجات لمتطلبات اللوائح الصادرة من مجلس الإدارة.

اللائحة الفنية: وثيقة معتمدة من مجلس الإدارة تضع خصائص المنتجات والعمليات المرتبطة بها وطرائق إنتاجها، بما في ذلك الأحكام الإدارية سارية المفعول المطبقة، التي يجب الالتزام بها. وقد تشمل أو تبحث بشكل خاص في المصطلحات والتعريف والتبيئة، ومتطلبات وضع الشارات أو العلامات على المنتجات أو الخدمات أو العمليات أو طرائق الإنتاج.

المواصفة القياسية: وثيقة تحدد صفات السلعة أو المادة أو الخدمة أو كل ما يخضع لقياسها أو وصفها أو خصائصها أو مستوى جودتها أو أبعادها ومقاييسها أو متطلبات السلامة والأمان فيها، كما تشمل المصطلحات والرموز وطرائق الاختبار وسحب العينات والتغليف وبطاقات البيانات والعلامات.

المطالبات الأساسية: المطالبات الخاصة بالمنتجات، التي قد تؤثر في السلامة والصحة والبيئة، التي يجب الالتزام بها.
الخطر (أخطار Hazards): مصدر محتمل للضرر.

المخاطر(s Risk): احتمال ظهور خطر مسبب للضرر؛ مرتبطاً بدرجة شدة الضرر.

مسح السوق: الأنشطة والتدابير التي تتخذها سلطات مسح السوق للتحقق من أن المنتجات تستوفي المطالبات المنصوص عليها في اللوائح الفنية ذات العلاقة، وأنها لا تشكل خطراً على الصحة والسلامة والبيئة، أو أي جانب آخر يتعلق بحماية المصلحة العامة.

المورد: ويقصد به ما يلي:

- صانع المنتج، في حالة إقامته في المملكة، أو كل شخص يقدم هويته على أنه صانع للمنتج وذلك من خلال تسميته المنتج باسمه أو أي وصف تجاري ذي صلة، وكذلك كل شخص يقدم على تجديد المنتج.

- وكيل الصانع في المملكة في حالة إقامة الصانع خارج المملكة، أو المستورد في حالة عدم وجود وكيل للصانع في المملكة.

كل شخص في سلسلة التوريد من قد يكون لنشاطه أثر في خصائص المنتج.

إجراءات تقويم المطابقة: وثيقة معتمدة من مجلس الإدارة توضح الإجراء المستخدم بطريقة مباشرة أو غير مباشرة لتقويم المطابقة.

الجهات المقبولة: هي جهات تقويم مطابقة قبلها الهيئة وفق لائحة قبول جهات تقويم المطابقة.

شهادة المطابقة: الشهادة الصادرة عن الهيئة أو إحدى الجهات المقبولة، التي تؤكد مطابقة المنتج أو أي دفعه منه لمتطلبات المواصفات القياسية ذات العلاقة.

إقرار المؤرد بالمطابقة: إقرار من المورد نفسه بأن منتجه مطابق لمتطلبات التشريعات المعمول بها، وذلك دون أي تدخل إلزامي من طرف ثالث - في كافة المراحل الخاصة بعملية التصنيع- وقد يعتمد الإقرار على اختبارات على المنتج وفقاً للتشريعات ذات العلاقة.

علامة الجودة السعودية: هي علامة اعتمتها الهيئة تدل على أن المنتج ذات نظير إدارة فعال يضمن إنتاج سلعة مطابقة للائحة وإجراء المنح والمواصفات القياسية السعودية الخاصة بها.

الوضع في السوق: هو وضع المنتج لأول مرة في سوق المملكة، والمسؤول عنه إما الصانع أو المستورد.

العرض في السوق: تعني أي إمداد بالمنتج بهدف التوزيع أو الاستهلاك أو الاستخدام في المملكة في إطار نشاط تجاري سواء كان ذلك مقابل مبالغ مادية أو بدون مقابل.

السحب: هو أي إجراء يهدف إلى منع عرض المنتجات في السوق وفي سلسلة التوريد.

الاستدعاء: هو أي إجراء يهدف إلى استرجاع المنتجات المعروضة التي سبق توفيرها للمستخدم النهائي.

المنتج: العربات ذات عجلات خاصة بالأطفال المدفوعة باليد والكراسي التي تستخدم لتنبيط الأطفال في المركبات.

عربة أطفال: عربة مزودة بعجلات مصممة لنقل الطفل في وضع الجلوس أو في وضع مائل أو في وضع أفقي وإن كانت متحولة للحصول على هذه الأوضاع.

كرسي الأطفال للمركبات: وسيلة تثبيت للطفل مدمج بها كرسي يعمل على إمساك الطفل في المركبات.

يكون لكلمات والعبارات الأخرى الواردة في هذه اللائحة الفنية المعاني الواردة في الأنظمة واللوائح والقرارات المعتمدة بها في المملكة.

المادة (٢) المجال

تطبق هذه اللائحة الفنية على عربات الأطفال المزودة بعجلات والمصممة لنقل الطفل، كما تطبق على الكراسي المخصصة لتنبيط الأطفال في المركبات.

المادة (٣) الأهداف

تهدف هذه اللائحة الفنية إلى تحديد المتطلبات الأساسية والمتطلبات الفنية لعribات الأطفال المدفوعة باليد والكراسي المخصصة لثبت الأطفال في المركبات، المشمولة في مجال هذه اللائحة الفنية، وتحديد إجراءات تقويم المطابقة التي يجب على المورّدين والمستخدمين الالتزام بها في المنتج، وذلك لضمان مطابقة هذه المنتجات للمتطلبات الأساسية التي تهدف إلى المحافظة على البيئة وصحة وسلامة الأطفال.

المادة (٤) التزامات المورّد

يجب على المورّد، الالتزام بالمتطلبات التالية:

١/٤ المتطلبات العامة

- ١/١/٤ استيفاء المتطلبات الفنية الواردة في المواصفات القياسية ذات العلاقة المبينة في الملحق (١).
- ٢/١/٤ الالتزام بإجراء تقويم المطابقة المطلوب في هذه اللائحة الفنية.
- ٣/١/٤ توفير المعلومات ذات العلاقة بالمخاطر المتعلقة بالصحة والسلامة والبيئة المحتملة، وذلك لاتخاذ الإجراءات الوقائية ضد تلك المخاطر من قبل الجهات ذات العلاقة.

٢/٤ المتطلبات الكيميائية

- ١/٢/٤ يجب ألا تحتوي مكونات المنتج في ظل ظروف الاستخدام العادي، على أي من المواد التالية:
 - رابع كلوريد الكربون أو مادة تحتوي عليه.
 - كحول الميثيل أو مادة تحتوي على أكثر من ١٪ وزن / حجم منه.
 - المقطرات البترولية أو مادة تحتوي على أكثر من ١٠٪ وزن / حجم منه.
 - البنزين.
 - زيت الترينتين أو مادة تحتوي على أكثر من ١٠٪ وزن / حجم منه.
 - حمض البوريك أو أملاح حمض البوريك.
 - إيثيل الأثير.

٢/٢/٤ يجب ألا يحتوي الطلاء المطبق على المنتج على أي من المواد التالية:

- الرصاص الذي يتجاوز محتواه الكلي ٩٠ مجم / كجم.
- مركب الأنتيموان أو الزرنيخ أو الكادميوم أو السيليسيوم أو الباريوم.
- مركب الرئيق.

٣/٤ المتطلبات الميكانيكية

١/٣/٤ المتطلبات الميكانيكية الخاصة بالعربات

- (أ) يجب أن تكون عربات وكراسي الأطفال خالية من أي جزء صلب قد يتسبب في إصابة القطع أو القرص أو الخدش.
- (ب) يجب أن تبقى عربة الأطفال، عند اختبارها في وضع الاستخدام الذي أوصيت به الشركة المصنعة وأن تفي بمتطلبات السلامة وفقاً للمواصفات القياسية ذات العلاقة وأهمها ما يلي:

١/١/٣/٤ توازن عجلات العربات

- يجب أن تظل واحدة على الأقل من العجلات في كل مجموعة على اتصال بسطح الاختبار إذا جُمعت عجلاتها في مجموعات من اثنتين أو أكثر
- يجب أن تظل جميع عجلاتها على اتصال بسطح الاختبار في الحالات الأخرى

٢/١/٣/٤ فعالية جهاز فرملة

يجب أن تكون عربة الأطفال مزودة بجهاز فرملة يفي بالمتطلبات التالية:

- أن يكون ذاتي الضبط أو يمكن تعديله بسهولة.
- أن يستوفي المتطلبات التالية عند اختباره:
 - (أ) يظل فعالاً مدة الاختبار.
 - (ب) منع أي عجلة من الدوران ومنع تحرك العربة.
 - (ج) لا يمكن فك ارتباطها بحركة يد الطفل أو بأي حركة أخرى للطفل.

٣/١/٣/٤ وجود أنظمة ثبيت الطفل في العربية

يجب أن يكون مقعد عربة الأطفال مزوداً بنظام تقييد حركة الأطفال الذي يفي بالمتطلبات التالية:

- مثبت بشكل دائم بإطار أو غطاء عربة الأطفال؛
- لا ينكسر أو ينفصل عند نقاط التثبيت عند اختبارها.
- أن يتكون من حزام حضن وجهاز تقييد إضافي يمنع الطفل من الانزلاق.
- ألا ينكسر مشبك حزام الحضن أو ينفك عند اختبارها.

٤/١/٣/٤ سلامة أجهزة تفعيل الطي

يجب أن تكون عربات الأطفال القابلة للطي بجهاز قفل يلبي المتطلبات التالية:

- تعمل بشكل صحيح في وضع الاستخدام، عند اختبارها.
- لا يفعل إلا بتدخل المستخدم العاقل لطي عربة الأطفال.



- أن تكون مزودة بآلية قفل أو بها بعض الميزات الأخرى التي تمنع عربة الأطفال من طهها بالخطأ عندما تكون في وضع الاستخدام.

- أن تكون مزودة بآلية أمان واحدة على الأقل، منفصلة عن آلية التشغيل، التي تعمل تلقائياً ولا يمكن تشغيلها إلا عند تدخل المستخدم العاقل.

٥/٣/٤ سلامة المكونات الهيكley

يجب ألا تظهر على عربة الأطفال أي علامات مرئية للضرر عند اختبارها.

- يجب ألا تنفجر عجلات عربة الأطفال أو تتوقف عن العمل عند اختبارها.

- الأجزاء المكسوقة لعربة الأطفال المصنوعة من الخشب أو البلاستيك أو المعدن يجب تهيئتها بنعومة لا تبقى أي نقاط أو زوايا أو حواف خشبية أو حادة، وأن تكون خالية من الشقوق والنتوءات وغيرها من العيوب.

- يجب تزويد الطرف المقطوع لأي أنبوب معدني لعربة الأطفال، إذا كان في متناول الطفل، ببغطاء واق يظل في مكانه.

- يجب تغطية الأطراف الملولبة لأي مسمار في عربة الأطفال، إذا كان في متناول الطفل، ببغطاء أو جهاز يوفر حماية كافية.

- يجب أن تكون الفتحات في أي جزء مصنوع من الخشب أو البلاستيك أو المعدن أو أي مادة مماثلة متضمنة في عربة الأطفال، إذا كان في متناول الطفل، مستوفية للمقاسات المسموح بها في لعب الأطفال:

٤/٣/٤ المتطلبات الميكانيكية الخاصة بالكراسي

يجب أن تحتوي كراسي الأطفال على المتطلبات الميكانيكية التالية:

(أ) أن تصنف الكراسي حسب حالتها و مهمتها طبقاً لما هو مذكور بالملحق (٢)

(ب) أن يحتوي المنتج على رسومات توضيحية لمكونات كرسي الأطفال توضح خصائص الأحزمة والمواد المستخدمة، مقرنة بالمخاطر المتوقع حدوثها مع كيفية اجتنابها.

(ج) أن يحتوي المنتج على تعليمات التركيب والتجميع وكيفية استخدام أحزمة ثبيت الطفل.

(د) أن يحتوي المنتج على تحذير حول خطورة بعض المكونات.

٤/٢/٣/٤ الموضع والتركيب على المركبة

(أ) تستخدم كراسي في مواضع الجلوس المتوفرة لهذا الغرض، بشرط تثبيت الأجهزة المذكورة وفقاً لتعليمات الشركة المصنعة للسيارة.

(ب) يُسمح باستخدام كراسي الأطفال الخاصة بالمركبة في جميع المقاعد المجذرة، شريطة تثبيت هذه الكراسي وفقاً لتعليمات الشركة المصنعة للمركبة.

(ج) اعتماداً على الفئة التي ينتمي إليها الكرسي، يجب تثبيت الكرسي إما في هيكل السيارة أو بهيكل المقعد:

(د) بالنسبة للأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٢ شهراً، يمكن استخدام كراسي الأطفال ذات المقاعد المواجهة للخلف فقط.



ه) يجب أن يكون الكرسي المصمم للأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٢ شهراً مواجهاً للخلف وأن يكون مصمماً لاستيعاب طفل يزيد طوله عن ٨٣ سم وزنه من ٩ كجم إلى ٢٥ كجم.

٤/٣/٤ أجهزة تثبيت للأطفال في الكراسي وفي العربات

أ) يجب أن تتوافر العربات وكراسى الأطفال على أحزمة تثبيت الطفل لتوفير الحماية المطلوبة بغض النظر عن وضعه؛ دون اللجوء إلى أي وسائل إضافية قد تكون موجودة.

ب) يجب أن تكون عملية تثبيت الطفل وتحريره في العربية أو الكرسي بهذه الأجهزة، سهلة وسريعة في حالة التثبيت بأحزمة على شكل حرف (Y)،

ج) أحزمة الكتف وحزام البطن يجب أن تسهل حركتها الحركة بالنسبة لبعضها البعض أثناء عملية التركيب أو التحرير للطفل من الكرسي أو العربية.

د) يجب توفير وسائل تثبيت إضافية خاصة حسب الحاجة للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة بنفس شروط السلامة والمرونة في تركيبها أو تحريرها.

ه) يجب تركيب جميع أنظمة تثبيت الحركة الأمامية لتجنب خطر الانزلاق تحت الحزام نتيجة صدمة أو حركة مفاجأة للطفل.

و) يجب أن تحافظ جميع أنظمة التثبيت التي تشتمل على حزام البطن على وضعياً يدعم القوى التي تغير هذا الشريط بواسطة الحوض.

ز) يجب أن يكون تصميم الجهاز بحيث لا يضطر الجزء العلوي من رأس الطفل لتحمل أحمال ضاغطة في حالة حدوث تصادم.

ح) يجب وضع جميع أحزمة التثبيت بطريقة آمنة لا يمكن أن تصبح مصدر إزعاج للطفل في الاستخدام العادي، كما يجب أن تكون الأبعاد الفاصلة بين أحزمة تثبيت الكتف بالقرب من الرقبة متساوية على الأقل لعرض رقبة الطفل المناسب.

٤/٤ المتطلبات المترولوجية

يجب استخدام وحدات النظام الدولي (SI Units) أو مضاعفاتها أو أجزاءها، وذلك أثناء التصميم أو التصنيع أو التركيب لعربات وكراسى الأطفال

٤/٥ المتطلبات البيئية

توافقاً مع التوجهات العالمية والأنظمة المتعلقة بالمحافظة على البيئة في المنتجات والخدمات، يجب مراعاة ما يلي:

٤/٥/٤ أن يكون المنتج خالياً من المواد السامة أو الخطرة على البيئة.

٤/٥/٤ أن تصمم وتصنع المنتجات بطريقة تحقق استدامة استخدام المواد الطبيعية، مع الأخذ في الحسبان إعادة استخدام أو إعادة تدوير هذه المواد وأجزائها وعدم استخدام المواد الخام الأولية أو الثانوية التي لا تتوافق مع البيئة.

٤/٦ المتطلبات المتعلقة بالتلغيف

٤/٦/٤ التأكد من تجميع وترتيب مكونات عربات وكراسى الأطفال، بشكل آمن وسليم أثناء عمليات التخزين والنقل، وذلك وفقاً للمتطلبات المنصوص عليها في المواصفات القياسية ذات العلاقة.



٤/٦ التأكد من خلوّ مواد التغليف المستخدمة من مادة الرصاص أو أي من المعادن الثقيلة.

المادة (٥) البيانات الإيضاحية

يجب أن تستوفي البيانات الإيضاحية الخاصة بعربات وكراسي الأطفال ما يلي:

- ١/٥ أن يكون الحد الأدنى لأبعاد بطاقة البيانات: 60×120 مم
- ٢/٥ استيفاء متطلبات المواصفات القياسية السعودية الموضحة في الملحق (١) المتعلقة بالبيانات الإيضاحية.
- ٣/٥ أن تكون البيانات باللغة العربية ويجوز كتابتها بلغة أخرى إضافة إلى اللغة العربية، وتكون العبرة بما دون باللغة العربية.
- ٤/٥ ألا تكون الصور والعبارات المستخدمة، مخالفة للنظام العام والأدب العام والقيم الإسلامية السائدة في المملكة.
- ٥/٥ أن تحمل عربة وكرسي الأطفال في مكان ظاهر وبطريقة تظهر بوضوح المعلومات التالية بأحرف واضحة:
 - الاسم وبيانات المورد.
 - العلامة التجارية.
 - بلد المنشأ.
 - التحذيرات.
- ٦/٥ أن تحمل عربة وكرسي الأطفال في مكان ظاهر وبطريقة تظهر بوضوح، وبشكل دائم، التحذيرات التالية بأحرف أو علامات واضحة:
 - لا ترك الطفل مطلقاً دون رقابة في عربة أو كرسي الأطفال.
 - يجب استخدام أجهزة ثبيت الأطفال المزودة مع العربة أو الكرسي.
- ٧/٥ توفير كتيب التعليمات لتجميع مكونات العربة أو الكرسي الموصى بها من قبل الشركة المصنعة في حالة التوريد أو البيع على شكل منتج مفصل.
- ٨/٥ تعليمات الصيانة والتنظيف.

المادة (٦) إجراءات تقويم المطابقة

- ١/٦ يجب على المورد - المسؤول عن وضع عربات وكراسي الأطفال في السوق - الحصول على شهادة مطابقة صادرة من جهة مقبولة لدى الهيئة، وفقاً لنموذج تقويم المطابقة (Type 1 a) وفقاً للمواصفة ISO/IEC 17067 كما هو موضح في الملحق (٣).
- ٢/٦ يجب أن تُنفذ الجهة المقبولة إجراءات تقويم مطابقة وفقاً لنموذج المحدد، بما يضم الوفاء بمتطلبات هذه اللائحة الفنية والمواصفات القياسية السعودية ذات العلاقة؛ المبينة في الملحق (١).



٣/٦

يجب أن يرافق المنتج ملفٌ فني يتضمن ما يلي:

(أ) إقرار المورّد (الصانع/المورّد) بالمطابقة وفقاً للنموذج المرفق في الملحق (٤)

(ب) وثيقة تقييم المخاطر.

٤/٦

يجب على المورّد التعاون مع الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق، مثل تقديم وثائق الملف الفني وشهادات المطابقة، وأي معلومات أخرى موثّقة تُثبتُ مطابقة المنتج لمتطلبات هذه اللائحة الفنية، متى ما طُلب منه ذلك.

٥/٦

عربات وكراسي الأطفال وملحقاتها الحاصلة على علامة الجودة السعودية أو ما يكافئها تعد مطابقة للمتطلبات المنصوص عليها في هذه اللائحة الفنية.

المادة (٧) مسؤوليات الجهات الرقابية (المنافذ والمصانع)

تقوم الجهات الرقابية ضمن مجال اختصاصها وصلاحياتها بما يلي:

١/٧

التتحقق من استيفاء عربات وكراسي الأطفال في السوق، لإجراءات تقويم المطابقة المحددة، والوثائق الفنية المرفقة مع الإرساليات.

٢/٧

يحق للجهات الرقابية - عشوائياً - سحب عربات وكراسي الأطفال في السوق للتأكد من مدى مطابقتها للمتطلبات الواردة في هذه اللائحة الفنية.

٣/٧

يحق للجهات الرقابية تحويل المورّدين (صانعين ومستوردين) تكاليف إجراء الاختبارات وما يتعلق بذلك.

٤/٧

عند ضبط حالة عدم مطابقة المنتج، فإن الجهة الرقابية تسحب المنتجات المعنية من المستودعات وتتخذ الإجراءات النظامية في حقها.

المادة (٨) مسؤوليات سلطات مسح السوق

تقوم سلطات مسح السوق ضمن مجال اختصاصها وصلاحياتها بما يلي:

١/٨

تطبيق إجراءات مسح السوق على المنتجات المعروضة في الأسواق، وكذلك المنتجات المخزنة في مستودعات التجار والمصنعين للتحقق من سلامة المنتجات ومدى استيفائها للمتطلبات الأساسية المبينة في هذه اللائحة الفنية والمواصفات القياسية ذات العلاقة.

٢/٨

سحب عينات من المنتج، سواءً من السوق أو مستودعات المورّدين (صانعين ومستوردين)، وذلك لإجراء الاختبارات الالزمة والتأكد من مدى مطابقتها للمتطلبات المنصوص عليها في هذه اللائحة الفنية.

٣/٨

عند ضبط حالة عدم مطابقة المنتج - المعروض والمخزن - لمتطلبات هذه اللائحة الفنية، فإن سلطات مسح السوق تتخذ جميع الإجراءات الإدارية من سحب واستدعاء المنتج المعنى، وتطبق الإجراءات والعقوبات الواردة في المادة (٩)، وذلك بعد اتخاذ الإجراءات الالزمة.

المادة (٩) المخالفات والعقوبات

- | |
|--|
| <p>٤/٩</p> <p>عند ضبط مخالفه، فإن الهيئة تتخذ الإجراءات الازمة بحق هذه المنتجات المخالفه لمتطلبات هذه اللائحة الفنية، بما في ذلك إلغاء شهادة المطابقة ذات العلاقة، واتخاذ التدابير الازمة مع الجهة المقبولة مصدراً للشهادة وفقاً للائحة الجهات تقويم المطابقة.</p> |
| <p>٣/٩</p> <p>عند ضبط أي مخالفه لأحكام هذه اللائحة الفنية، فعلى سلطات مسح السوق - حسب الحاله - اتخاذ جميع الإجراءات الازمة لإزالة المخالفه وآثارها من السوق، ولها في سبيل ذلك:</p> <ul style="list-style-type: none"> أ) تكليف الجهة المخالفه - المسؤولة عن وضع وعرض المنتج المخالف - بسحبه من المستودعات أو السوق بهدف تصحيح المخالفه، إن كان ذلك ممكناً، أو تصديره، أو إتلافه (حسب طبيعة المنتج) وذلك خلال المدة الزمنية التي تحددها سلطات مسح السوق. ب) سحب المنتجات أو حجزها أو إتلافها، أو اتخاذ أي إجراء آخر لاستبعادها من الأسواق. ولسلطات مسح السوق - حسب الحاله - الإعلان عن استدعاء المنتج من الأسواق، مع تحمل الجهة المخالفه جميع التكاليف المرتبة على ذلك. |
| <p>٢/٩</p> <p>عند ضبط أي مخالفه لأحكام هذه اللائحة الفنية سبباً كافياً لسلطات مسح السوق والجهات الرقابية للحكم بأن هذا المنتج غير مطابق؛ مما قد يشكل خطراً على صحة وسلامة المستهلك وعلى البيئة، وذلك في الحالات التالية:</p> <ul style="list-style-type: none"> أ) عدم ثبات أو التثبيت غير الصحيح لشارات المطابقة أو علامة الجوده السعودية أو ما يكافئها. ب) عدم إصدار شهادة المطابقة أو إقرار المورّد بالمطابقة، أو إصدارهما بطريقة غير صحيحة. ج) عدم توفر أو نقص الوثائق الفنية. د) عدم توفر أو نقص البيانات الإيضاحية أو إرشادات الاستخدام. |
| <p>١/٩</p> <p>يُحظر صناعة واستيراد المنتجات غير المطابقة لبنيود هذه اللائحة الفنية، وكذلك وضعها وعرضها في السوق، أو حتى الإعلان عنها.</p> |

المادة (١٠) أحكام عامة

- ١/١٠ يتحمّل المورّد كامل المسؤولية القانونية عن تنفيذ متطلبات هذه اللائحة الفنية، ويُطبّق عليه العقوبات التي ينص عليها نظام مكافحة الغش التجاري و/أي أنظمة ذات علاقة، متى ما ثبت مخالفتها لأي مادة من مواد هذه اللائحة الفنية.

٢/١٠ لا تحول هذه اللائحة الفنية دون التزام المورّد بجميع الأنظمة/اللوائح الأخرى المعتمدة بها في المملكة؛ المتعلقة بتداول المنتج ونقله وتخزينه، وكذلك الأنظمة/اللوائح ذات العلاقة بالبيئة والأمن والسلامة.

٣/١٠ يجب على جميع مورّدي عربات وكراسي الأطفال، الخاضعة لأحكام هذه اللائحة الفنية، أن يقدّموا لمفتشي الجهات الرقابية وسلطات مسح السوق جميع التسهيلات والمعلومات التي يتطلبوها لتنفيذ المهام الموكّلة لهم.

- ٤/١٠ إذا نشأت أي حالة لا يمكن معالجتها بمقتضى أحكام هذه اللائحة الفنية، أو نشأ أي خلافٍ في تطبيقها، فيرفع الأمر إلى لجنة مختصة في الهيئة لإصدار القرار المناسب بشأن هذه الحالة أو هذا الخلاف، وبما يحقق المصلحة العامة.
- ٥/١٠ يجوز للمورّد تقديم طلب جديد بعد زوال أسباب رفض الطلب، وبعد إجراء التصحيحات الازمة للأسباب التي أدت إلى الرفض، ودفع أي تكاليف إضافية تحدّدها الهيئة.
- ٦/١٠ تدرس الهيئة الشكاوى التي ترد إليها بشأن المنتجات الحاصلة على شهادة المطابقة أو علامة الجودة، والتحقق من صحة هذه الشكاوى، واتخاذ الإجراءات النظامية في حالة ثبوت أي مخالفات.
- ٧/١٠ يحق للهيئة إلغاء شهادة المطابقة إذا خالف المورّد بنود هذه اللائحة الفنية، أو إلغاء الترخيص باستعمال علامة الجودة وفقاً للائحة الفنية العامة لعلامة الجودة السعودية، واتخاذ الإجراءات النظامية التي تكفل الحفاظ على حقوق الهيئة.
- ٨/١٠ عند حصول أي تعديلات على المنتج خلال فترة صلاحية شهادة المطابقة أو الترخيص باستعمال علامة الجودة (ما عدا التعديلات الشكلية) فإن الشهادة أو الترخيص يصبح ملغياً لهذا المنتج، ولابد من التقديم بطلب جديد.
- ٩/١٠ للهيئة فقط حق تفسير مواد هذه اللائحة الفنية، وعلى جميع المستفيدين من تطبيق هذه اللائحة الفنية الالتزام بما يصدر عن الهيئة من تفسيرات.

المادة (١١) أحكام انتقالية

- ١/١١ تطبق أحكام هذه اللائحة خلال مدة لا تزيد عن ١٨٠ يوماً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.
- ٢/١١ مع مراعاة أحكام الفقرة (١) من هذه المادة، يعطى مهلة للمورّدين لتصحيح أوضاعهم في السوق، وفقاً لمطالبات هذه اللائحة الفنية خلال مدة لا تزيد عن ٣٦٥ يوماً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.
- ٣/١١ تلغى هذه اللائحة الفنية -بعد اعتمادها- كل اللوائح السابقة في مجال هذه اللائحة الفنية.

المادة (١٢) النشر

تُنشر هذه اللائحة الفنية في الجريدة الرسمية.



الملحق (١)

أ) قائمة المواصفات القياسية ذات العلاقة

رقم المواصفة القياسية	عنوان المواصفة باللغة الإنجليزية	عنوان المواصفة باللغة العربية
GSO EN 71-1	Safety Of Toys -Part 1 :Mechanical And Physical Properties	١ سلامة لعب الأطفال - الجزء ١: الخصائص الميكانيكية والفيزيائية
SASO-ASTM-F833	Standard Consumer Safety Performance Specification for Carriages and Strollers	٢ المواصفة القياسية لسلامة المستهلك لعربات الأطفال وكراسي دفع الأطفال
SASO-GSO-1709	Motor vehicles – Child restraint system	٣ السيارات - وسائل تثبيت الطفل
EN 1888-1	Child use and care articles - Wheeled child conveyances - Part 1: Pushchairs and prams	٤ مستلزمات رعاية الأطفال - عربات الأطفال - الجزء ١: عربات الأطفال
SASO-ISO-9221-1	Furniture - Children's high chairs – Part 1: Safety requirements	٥ الأثاث - كراسي الأطفال العالية - الجزء ١: متطلبات السلامة
SASO-ISO-9221-2	Furniture - Children's high chairs – Part 2: Test methods	٦ الأثاث - كراسي الأطفال العالية - الجزء ٢: طرق الاختبار
SASO-GSO-ISO-13216-1	Road vehicles -- Anchorages in vehicles and attachments to anchorages for child restraint systems -- Part 1: Seat bight anchorages and attachments	٧ المركبات على الطريق -- المثبتات في المركبات وملحقات المثبتات لأنظمة تحزيم الأطفال -- الجزء ١: مثبتات وملحقات أنسوطة المقاعد
SASO-GSO-ISO-13216-2	Road vehicles -- Anchorages in vehicles and attachments to anchorages for child restraint systems -- Part 2: Top tether anchorages and attachments	٨ المركبات على الطريق -- أدوات الربط في السيارات وملحقاتها لربط وسائل تثبيت الأطفال -- الجزء ٢: أدوات الربط المثبتة العلوية وملحقاتها
SASO-ISO-13216-3	Road vehicles - Anchorages in vehicles and attachments to anchorages for child restraint systems – Part 3: Classification of child restraint dimensions and space in vehicle	٩ المركبات على الطريق -- أدوات الربط - السيارات وملحقاتها لربط وسائل تثبيت الأطفال -- الجزء ٣: تصنيف أبعاد ومسافات وسائل تثبيت الأطفال في المركبة

SASO-GSO-ISO-29061-1	Road vehicles -- Methods and criteria for usability evaluation of child restraint systems and their interface with vehicle anchorage systems -- Part 1: Vehicles and child restraint systems equipped with ISOFIX anchorages and attachments	مركبات الطرق -- طرق ومعايير لتقدير قابلية استخدام نظم تأمين الأطفال وداخل تلك النظم مع نظم الربط في المركبة -- الجزء ١: المركبات ونظم تأمين الأطفال المزودة بملحقات وأدوات ربط متوققة مع معايير ISOFIX	١٠
ISO 31110	Wheeled child conveyances — Pushchairs and prams — Requirements and test methods	عربات الأطفال - المتطلبات وطرق الاختبار	١١

ملحوظة: قائمة المواصفات القياسية المذكورة في هذا الملحق خاضعة للمراجعة، ويتولى المؤذون مسؤولية التأكد من موقع الهيئة بأنهم يستخدمون أحدث المواصفات القياسية.



ب) قائمة المنتجات والترميز الجمركي

الرقم	فئات المنتجات	البند الجمركي
١	عربات لنقل الأطفال وأجزاؤها	8715
٢	مقاعد أو أرائك	9401

ملحوظة: المنتجات والرموز الجمركية الموجودة في منصة سابر الإلكترونية هي النسخة المحدثة والمعتمدة.



الملحق (٢)

تصنيف الكراسي

الوزن	العمر	التصنيف
لا تتجاوز أوزان الأطفال ١٠ كغم	الأطفال الرضع دون السنة الواحدة	مقعد الرضع (مقعد موجه للخلف)
من وزن ٩ كجم إلى ١٨ كجم	الأطفال من ١ - ٤ سنوات	مقعد السلامة (مقعد موجه للأمام)
من وزن ١٥ كجم إلى ٢٥ كجم	الأطفال من ٦ - ٤ سنوات	المقعد الداعم
من وزن ١١ كجم إلى ٣٦ كجم	الأطفال من ٦ - ١١ سنة	الوسادة الداعمة

ملحوظة: وزن الطفل يعد معياراً للسلامة.

الملحق (٣)

نموذج تقويم المطابقة (Type 1a) وفقاً للمواصفة ISO/IEC 17067

اعتماد الطراز (Type Approval)

١/١ اعتماد الطراز

يُعرف اعتماد الطراز بأنه أحد إجراءات تقويم المطابقة، حيث تقوم الجهة المقبولة بمقتضاه بمراجعة التصميم الفني للمنتج والتأكد من صحته ثم الإقرار بأن التصميم الفني للمنتج يستوفي متطلبات اللوائح الفنية السعودية ذات العلاقة. ويمكن إجراء اعتماد الطراز بإحدى الطريقتين التاليتين:

- (أ) فحص عينة نموذجية من المنتج كاملاً، بحيث يكون ممثلاً للإنتاج المرتقب، (نموذج الإنتاج).
- (ب) تقويم مدى مطابقة التصميم الفني للمنتج من خلال مراجعة الوثائق الفنية والأدلة (نموذج التصميم)، مع فحص عينة مماثلة للإنتاج المزمع، لواحدة أو أكثر من الأجزاء ذات المخاطر للمنتج (جمع بين نموذج الإنتاج ونموذج التصميم).

١/٢ إجراءات اعتماد الطراز

١/١/٢ تقديم طلب لاعتماد الطراز عند إحدى الجهات المقبولة

يجب على الصانع أن يقدم طلباً لاعتماد الطراز عند جهة مقبولة يختارها؛ على أن يحتوي الطلب على ما يلي:

- (أ) اسم وعنوان الصانع.
- (ب) إقرار مكتوب بعدم تقديم الطلب نفسه إلى أي جهة مقبولة أخرى.
- (ج) وثائق فنية تُمكِّن من تقويم مدى مطابقة المنتج لمتطلبات اللوائح الفنية السعودية، وأن تحتوي على تحليل وتقييم مناسبين للمخاطر.
- (د) يجب أن تحدِّد الوثائق الفنية المتطلبات التي تنطبق على المنتج؛ على أن تشمل -حسب ما يقتضيه التقويم- التصميم والتصنيع وتشغيل (استخدام) المنتج.

يجب أن تشمل الوثائق الفنية -على الأقل- العناصر التالية:

- (١) وصف عام للمنتج.
- (٢) رسومات التصميم والتصنيع والمساقط الأفقية (الرسوم البيانية) العناصر والوحدات والتقسيمات الجزئية، إلخ...
- (٣) التوضيف والشرح اللازم لفهم الرسومات والرسوم البيانية وتشغيل (استخدام) المنتج المشار إليها.
- (٤) قائمة بالمواصفات القياسية السعودية أو أي مواصفات فنية أخرى ملائمة تعتمدها الهيئة، سواءً كانت مطبقة كلياً أو جزئياً، ووصفاً للحلول المتبناة لاستيفاء المتطلبات الأساسية للوائح الفنية السعودية، وذلك في



حالة عدم تطبيق المواصفات القياسية المشار إليها، وفي حالة الاستعمال الجزئي للمواصفات القياسية السعودية، فيجب أن يوضح في الوثائق الفنية البند المطبق.

- (٥) نتائج التقارير (الحسابات البيانية) الخاصة بالتصميم، وعمليات المراقبة والاختبارات المُجرأة، إلخ...
- (٦) تقارير الاختبارات.
- (٧) عينات ممثّلة عن الإنتاج المُزمِع، ويمكن أن تطلب الجهة المقبولة المزيد من العينات إذا دعت الحاجة لذلك.
- (٨) الأدلة (البراهين) التي تدعم ملائمة الحلول الفنية المتخذة في التصميم، حيث يجب أن تشير هذه الأدلة إلى كل الوثائق المتبعة، خاصة في حالة عدم تطبيق المواصفات القياسية السعودية و/أو المواصفات الفنية الملائمة المشار إليها، ويجب أن تشمل الأدلة الداعمة -متى ما اقتضى الأمر ذلك- نتائج الاختبارات المُجرأة في المختبر المناسب لدى الصانع، أو في مختبر آخر تحت مسؤوليته.

٢/١/٢ مهام الجهة المقبولة

- (أ) بالنسبة للمنتج
 - دراسة الوثائق الفنية والأدلة (البراهين) الداعمة بغرض تقويم ملائمة التصميم الفني للمنتج.
- (ب) بالنسبة للعينات
 - (١) التأكيد من أن تصنيع العينات مطابق للوثائق الفنية، وتحديد العناصر المصمّمة وفقاً للمواصفات القياسية السعودية، والعناصر المصمّمة وفقاً للمواصفات الأخرى.
 - (٢) إجراء الفحوصات والاختبارات المناسبة، أو توكيل من يقوم بها بالنيابة، للتأكد من أن الحلول الفنية (technical solution) التي تبناها الصانع تفي بالمتطلبات الرئيسة المحددة في المواصفات القياسية، وذلك في حالة عدم تطبيق المواصفات ذات العلاقة.
 - (٣) إجراء الاختبارات المناسبة، أو توكيل من يقوم بها بالنيابة، للتأكد -في حالة عدم تطبيق المواصفات القياسية السعودية و/أو المواصفات الأخرى الملائمة- بأن الحلول الفنية التي تبناها الصانع تستوفي المتطلبات الأساسية للوائح الفنية السعودية.
 - (٤) الاتفاق مع الصانع على مكان إجراء الاختبارات.
- (ج) بالنسبة لقرارات الجهة المقبولة
 - (١) يجب على الجهة المقبولة إصدار تقرير تقويم عن الإجراءات التي قامت بها ومخراجاتها، وعلى الجهة المقبولة ألا تنشر هذا التقرير لا كلياً ولا جزئياً إلا بعد موافقة الصانع.
 - (٢) إذا كان الطراز مطابقاً لمتطلبات اللوائح الفنية السعودية المنطبقة على المنتج المعنى، فإن الجهة المقبولة تُصدر شهادة اعتماد طراز للصانع، ويجب أن تحتوي الشهادة على اسم وعنوان الصانع، ونتائج الاختبارات، 





وشروط سريانها - إن وُجِدت، والمعلومات الالزمة لتحديد الطراز المصادق عليه، ويمكن أن تحتوي الشهادة كذلك على مرفقات.

(٣) يجب أن تحتوي الشهادة مع مرفقاتها على جميع المعلومات المناسبة لتقويم مدى مطابقة المنتجات المصنعة وفقاً للطراز المختبر وللمراقبة أثناء التشغيل.

(٤) إذا كان الطراز غير مطابق لمتطلبات اللوائح الفنية السعودية المنطبقة على المنتج المعنى، فيجب على الجهة المقبولة ألا تُصدر شهادة اعتماد الطراز، وأن تُبلغ صاحب الطلب بقرارها، مع إعطائه مسوغات مفصلة حيال عدم إصدارها شهادة اعتماد الطراز.

(٥) يجب على الجهة المقبولة أن تتبع كل التطورات التقنية المعروفة، ومقى ما أشارت هذه التطورات إلى إمكانية ظهور عدم مطابقة الطراز المصادق عليه لمتطلبات اللوائح الفنية السعودية، فيجب على الجهة المقبولة أن تحدّد مدى الحاجة إلى إجراء اختبارات إضافية، وعلمهما في هذه الحالة بإبلاغ الصانع بذلك.

(٦) يجب على الصانع إبلاغ الجهة المقبولة - التي تحتفظ بالوثائق الفنية الخاصة بشهادة اعتماد الطراز - بكل التغييرات المدخلة على الطراز المصادق عليه؛ التي من شأنها أن تؤثّر على مطابقة المنتج لمتطلبات اللوائح الفنية السعودية، أو لشروط سريان شهادة اعتماد الطراز، حيث أن مثل هذه التغييرات تتطلب مصادقة إضافية على شهادة اعتماد الطراز الأولية.

(٧) يجب على كل جهة مقبولة أن تُبلغ الهيئة عن شهادات اعتماد الطراز وأي إضافة أُصدرت أو سُحبَت، وعلمهَا أن تقوم بشكل دوري - أو عند الطلب - بتقديم قائمة بشهادات اعتماد الطراز وأي إضافات قد رُفضَت إصدارها أو تلك التي قد عُلِّقت أو قُيِّدت بأي شكل.

(٨) يجب على كل جهة مقبولة أن تُبلغ الجهات المقبولة الأخرى عن شهادات اعتماد الطراز وأي إضافات قد رُفضَت إصدارها أو تلك التي قد عُلِّقت أو قُيِّدت بأي شكل، وأن تُبلغ كذلك - عند الطلب - عن شهادات اعتماد الطراز وأي إضافة قد أُصدرت.

(٩) يمكن للهيئة وللجهات المقبولة الأخرى - عند الطلب - أن تحصل على نسخ من شهادات اعتماد الطراز / أو الإضافات المدخلة عليها، ويمكن للهيئة - عند الطلب - أن تحصل على نسخ من الوثائق الفنية، ومن نتائج الاختبارات التي قامت بها الجهة المقبولة، ويجب على الجهة المقبولة الاحتفاظ بنسخة من شهادة اعتماد الطراز ومرافقتها والإضافات المدخلة عليها، فضلاً عن الوثائق الفنية، بما في ذلك المستندات المرفقة من الصانع، وذلك حتى تاريخ انتهاء سريان الشهادة.

(١٠) يجب على الصانع الاحتفاظ بنسخة من شهادة اعتماد الطراز ومرافقتها والإضافات المدخلة عليها مع الوثائق الفنية، وإتاحتها للجهات الرقابية وسلطات مسح السوق لمدة عشر سنوات بعد وضع المنتج في السوق.

(١١) يمكن للمورِّد تقديم الطلب المشار إليه في البند (١/١/٢) أعلاه، والقيام بالواجبات المشار إليها سلفا باسم الصانع، بشرط أن يكون ذلك بموافقة الصانع.

الملحق (٤)

نموذج إقرار المورّد بالمطابقة Supplier Declaration of Conformity

يُعبّأ هذا النموذج على الورق الرسمي للشركة

١) بيانات المورّد

- الاسم: ----- -
العنوان: ----- -
الشخص الذي يمكن الاتصال به: ----- -
البريد الإلكتروني: ----- -
رقم الهاتف: ----- -
الفاكس: ----- -

٢) تفاصيل المنتج:

- العلامة التجارية للمنتج: ----- -
الطراز: ----- -
الدفعه أو (الرقم التسلسلي): ----- -
المواصفات القياسية المرجعية/المواصفات الفنية: ----- -
الجهة المقبولة/رقم تسجيل القبول: ----- -

نُقرُّ بأنَّ المنتج المذكور في هذا الإقرار هو منتج مطابق للائحة الفنية السعودية ()

والمواصفات القياسية السعودية الملتحقة بها.

- الشخص المسؤول: ----- -
اسم الشركة: ----- -
التاريخ: ----- / ----- / ----- التوقيع: -----

